

شرح منظومة أصول الفقه وقواعد {6} سماحة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

محمد بن صالح العثيمين

هو الذي يطالب بالدليل. طيب آآ رجل سابق شخصا سابق على الايدي فما تقول نعم اي نعم محرم لماذا لا لا لا على الايدي فهو على الايدي والارجل. على الايدي وحدها - 00:00:00

لا موجود هل نعيid الراحة جائز لان الاصل في الاشياء الحلم طيب اه رجل نام في وسط الوادي نعم الوادي مجرى الصيد يعني اذا كان في ايام الصيف ما فيه احتمال يأتي مطر - 00:00:48

ماشي يعني الاصل ديات الاشياء الحل طيب اما اذا كان في الشتاء فاحتمال نسيل الوادي فان الرسول نهى عن ذلك. عليه الصلة والسلام. طيب طيب رجل لبس ثوبا اسودا ليس فيه شيء - 00:01:38

سوق اسود يعني اذا كان دليل على الحزن هذا شيء اخر لكن لباس الاسود من حيث هو الاصل حلم رجل اذا ناخذ القاعدة هذي في كل شيء الاصل فيش هن الاعيان - 00:02:13

سبعين والمنافذ والاعمال ومنها المعاملات ثم قال وامنعي عبادة الا باذن الشاعر يعني لا توجز عبادة الا باذن الشارع فلو تعبد شخص لله عبادة فاننا نمنعه - 00:02:40

حتى يقيم دليلا على مشروعيته ودليل ذلك قوله صلى الله عليه واله وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وقال تعالى منكرا على من يشرعون بلا اذنه ؟ ام لهم شركاء ؟ شرعوا لهم من الدين ما لم يذن به الله. وقال تعالى - 00:03:06

الله اذن لكم ام على الله تفطرون فهذه الاadle تدل على ان الاصل في العبادات في العبادات الحظر الا ما قام الدليل على مشروعيته ووجه ذلك من النظر ان العبادة طريق - 00:03:30

نوصل الى الله فلا يمكن ان نسلك طريق النسل الى الله الا اذا كان الله قد وضعه لنا اما اذا لم نضع كيف ؟ ما ندري اين يوصلني هذا الطريق - 00:03:53

فلابد ان يكون الواضح لهذا الطريق الموصى الى الله هو من ؟ هو الله وفيها اذن دليل من الاثر ودليل من النظر ان الاصل في العبادات والحظير الا ما قام الدليل على مشروعيته - 00:04:07

وليعلم انه لابد ان يقوم الدليل على كون العبادة مشروعة في كل ما يتعلق بها لابد ان تكون موافقا للشرع بالسبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان هي ستة اشياء لابد ان تكون العبادة موافقة للشرع مشروعة من في هذه الامور الستة - 00:04:27

وهي السبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان فمن شرع عبادة بسبب لم يجعله الشارع سببا فانها لا تؤذن لان الشرع لم يأذن به مثل ان يقول كلما دخلت البيت لا اجلس حتى اصلي ركعتين - 00:05:03

فنقول هذه بدعة ليس لانه لم يرد الشرع ان دخول البيت سبب لصلة ركعتين طيب كلما جاء ربيع الاول اقام حفل تعظيم للرسول عليه الصلة والسلام نقول هذا بدعة لان ولادة النبي صلى الله عليه واله وسلم ليست سببا - 00:05:35

لاقامة هذا التعظيم وتنظيم الرسول عبادة لا يمكن ان نشرعه الى اذن الى اذن من الشر رجل كلما تجشع قال الحمد لله تجشى لا عطست اذا عطس فهو مشهور - 00:06:07

لكن اذا تجشع ما تجي الشيخ ها زرع او تضرع او تغفر على كل حال معروفة لكم وفيها لغات طيب بعض الناس كلما تجشى قال الحمد

لله فنقول ان هذا - 00:06:38

يدعى لانه لم يرد نعم لو فرض ان الانسان حبس عن التجشی يعني اصيـب بـمـرض يـمـنـعـه من التجـشـي ثم زـالـ هـذـاـ المـرـضـ فـدـجـشـعـ فـحـيـنـ اـذـ يـيـشـرـعـ انـ يـحـمـدـ اللهـ لـانـ هـذـهـ نـعـمةـ - 00:07:10

واذا حصلت النعمة فاحمد الله على ذلك طيب لو قال قائل لماذا لا نعبد الله على هذا اليـسـ العـطـاسـ رـحـمـةـ اللهـ عـلـيـهـ وـرـدـتـ بـهـ السـنـةـ وهذاـ لمـ تـرـدـ اذاـ قـالـ انـ مـنـ تـشـاءـ رـيـحـ - 00:07:32

يخرج من المعدة ولهذا نجد ان المعدة تحف وينزل الطعام قلنا اذا احمد الله اذا ضربت وهـلـ هوـ مـشـرـوعـ نـعـمـ؟ـ لـاـ لـيـسـ بـمـشـرـوعـ واضحـ يـاـ جـمـاعـةـ ؟ـ طـيـبـ رـجـلـ كـلـمـاـ تـثـائـبـ - 00:07:53

قال اعوذ بالله من الشيطـانـ الرـجـيمـ ماـذـاـ نـقـولـ لـهـ بـدـعـةـ بـدـعـةـ فـانـ قـالـ كـيـفـ يـكـوـنـ بـدـعـةـ وـقـدـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ التـشـاؤـبـ مـنـ الشـيـطـانـ وـقـالـ اللهـ فـيـ كـتـابـهـ وـاـمـاـ يـنـزـغـنـكـ مـنـ الشـيـطـانـ نـزـغـ فـاـسـتـعـدـ بـالـلـهـ - 00:08:20

قلنا ليس هذا المراد ليس المراد بالنزع ان ينزعك لتعمل معصية او تدع واجبا فاستعد بالله اما هذا فانه ليس نزقا ولكنـهـ يـدـلـ عـلـىـ الـكـسـلـ وـالـشـيـطـانـ يـحـبـ مـنـ اـدـمـ مـنـ بـنـيـ اـدـمـ اـنـ يـكـوـنـ كـسـلـانـ - 00:08:49

والدليل على هذا ان النبي صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ اـمـرـ مـنـ اـيـشـ مـنـ تـثـائـبـ بـاـنـ يـكـيـفـ مـاـ اـسـتـطـاعـ فـانـ لـمـ يـسـتـطـعـ وـضـعـ يـدـهـ عـلـىـ فـيـهـ وـلـمـ يـأـمـرـهـ بـاـنـ يـسـتـعـيـدـ بـالـلـهـ مـنـ الشـيـطـانـ الرـجـيمـ - 00:09:17

فـهـنـاـ السـبـبـ مـوـجـودـ فـيـ عـهـدـ الرـسـوـلـ يـجـعـلـهـ سـبـبـاـ فـاـذـاـ لـاـ بـدـ اـنـ تـكـوـنـ عـبـادـةـ موـافـقـةـ لـلـشـرـعـ فـيـ بـسـبـبـهـ ثـانـيـاـ تـكـوـنـ موـافـقـةـ لـلـشـرـعـ فـيـ جـنـسـهـ فـانـ كـانـتـ مـنـ غـيـرـ جـنـسـ الـذـيـ شـرـعـهـ الشـرـعـ - 00:09:42

فـاـنـهـ لـاـ تـقـبـلـ لـاـ عـبـادـةـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ توـفـيرـ فـلـوـ ضـحـىـ شـخـصـ بـفـرـسـ تـساـوـيـ قـيـمـةـ النـاقـةـ عـشـرـ مـرـاتـ فـاـنـهـ لـاـ يـتـزـوـجـ لـيـشـ لـاـنـ الـاضـحـيـةـ مـنـ جـنـسـ مـعـيـنـ خـاصـةـ وـهـيـ الـاـبـلـ وـالـبـقـرـ وـالـغـنـمـ - 00:10:05

وـلـيـسـ مـنـهـ الـخـيـرـ فـلـاـ تـصـحـ التـضـحـيـةـ بـهـ طـيـبـ لـوـ ضـحـىـ بـدـجـاجـةـ هـاـ لـاـ تـصـحـ لـاـنـ جـنـسـهـ غـيـرـ مـشـرـوعـ فـانـ قـالـ قـائـلـ الـيـسـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـالـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـنـ رـاحـ فـيـ السـاعـةـ الـرـابـعـةـ - 00:10:37

كـانـمـاـ قـرـبـ دـجـاجـةـ اـنـ هـذـهـ قـرـبـيـ صـدـقـةـ مـاـ هـيـ قـرـبـ النـسـكـ كـمـاـ لـوـ تـصـدـقـ بـوـزـنـ الدـجـاجـةـ لـهـمـاـ فـلـيـسـ بـنـفـسـهـ طـيـبـ اـذـاـ لـاـبـدـ اـنـ تـكـوـنـ موـافـقـةـ لـلـشـرـعـ فـيـ جـنـسـ.ـ طـيـبـ لـوـ اـنـ رـجـلاـ - 00:11:06

عـقـ بـيـعـرـ عـقـ بـدـعـيـهـ هـلـ تـجـزـىـ الـعـقـيـقـةـ نـعـمـ قـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ لـاـ تـنـسـىـ لـاـ تـجـزـىـ الـعـقـيـقـةـ يـدـعـيـكـ لـاـنـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـيـنـهـاـ مـنـ مـنـ الـغـنـمـ.ـ شـاـةـ وـقـالـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ تـجـزـىـ لـكـنـ الشـاـةـ اـفـضـلـ - 00:11:31

وـاـنـمـاـ قـالـ بـالـاـجـزـاءـ لـاـنـ جـنـسـ الـاـبـلـ يـصـحـ التـقـرـبـ اـلـلـهـ تـعـالـىـ بـهـ فـيـ فـيـ النـسـكـ فـهـيـ مـنـ جـنـسـ الـذـيـ هـيـ باـعـتـبارـ كـوـنـهـ نـسـكـاـ جـنـسـاـ وـبـاجـارـ اـبـلـ بـقـرـ غـنـمـ تـكـوـنـ نـوـعاـ - 00:12:02

فـهـيـ نـوـعـ مـنـ النـسـكـ يـشـمـلـهـ اـسـمـ جـنـسـ وـالـذـينـ قـالـوـاـ بـالـاـجـزـاءـ يـقـلـوـنـ اـنـهـ لـاـ تـجـزـىـ الـاـ عنـ وـاـحـدـ بـيـنـمـاـ هـيـ فـيـ الـاضـحـيـةـ تـجـزـىـ عـنـ سـبـعـةـ اـمـاـ فـيـ الـعـقـيـقـةـ لـاـ تـجـزـىـ الـاـ هـوـ اـحـدـ - 00:12:24

فـاـذـاـ اـرـادـ الـاـنـسـانـ اـنـ يـعـقـ بـاـبـلـ فـعـنـ الـغـلـامـ فـاـيـرـانـ وـاـنـ الـجـارـيـةـ بـعـيـرـ وـاـحـدـ هـذـاـ اـذـاـ قـلـنـاـ بـالـاـجـزـاءـ الـمـذـهـبـ عـنـدـنـاـ الـحـنـابـلـةـ اـنـهـ تـجـزـىـ لـكـنـهاـ عـنـ وـاـحـدـ وـالـشـاـةـ اـفـضـلـ طـيـبـ لـاـ شـكـ اـنـ الشـرـكـ اـفـضـلـ لـاـنـ الـاـنـسـانـ يـتـرـدـدـ فـيـ كـوـنـهـ تـجـزـيـهـ عـيـنـ - 00:12:52

نـعـمـ شـكـونـ لـلـجـنـسـ الـقـدـرـ لـاـبـدـ اـنـ تـكـوـنـ عـبـادـةـ موـافـقـةـ لـلـشـرـعـ فـيـ الـقـدـرـ قـادـرـ عـنـ الـكـمـيـةـ فـمـنـ اـتـىـ بـعـبـادـةـ زـائـدـةـ عـنـ الـقـدـرـ الـذـيـ شـرـعـهـ شـرـعـ اللهـ وـرـسـوـلـهـ فـاـمـاـ اـنـ تـبـطـلـ - 00:13:25

اـذـاـ كـانـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـفـصـالـ بـعـضـهاـ عـنـ بـعـضـ وـاـمـاـ اـنـ يـنـهـيـ عـماـ زـادـ وـلـاـ تـبـقـيـ اـذـاـ كـانـ يـمـكـنـ اـنـفـصـالـ بـعـضـهاـ عـنـ بـعـضـ فـلـوـ صـلـىـ الـظـهـرـ خـمـسـةـ قـلـنـاـ لـاـ تـصـحـ الصـلـاـةـ - 00:13:50

اـذـاـ كـانـ مـتـعـمـدـ لـمـاـذـ؟ـ لـاـنـاـ خـالـفـتـ الشـرـعـ فـيـ الـقـدـرـ وـلـوـ رـكـعـ مـرـتـيـنـ فـيـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ هـنـ لـاـ تـصـحـ لـاـنـهـ خـالـفـ الشـرـعـ فـيـ الـقـدـرـ وـلـوـ سـجـدـ سـجـودـاـ وـاحـداـ قـلـنـاـ لـاـ تـصـحـ - 00:14:15

لأنه خالف الشرع في القدر ولو صلى الظهر ثلاثة قلنا لا تصح لأنه قال بالشرع في القدر. فلابد أن تطابق الشرع في القدر ثم أن زاد أو نقص فان كان لا ينفصل البعض عن بعض - [00:14:42](#)

بطل وان كان ينفصل بعضه عن بعض لم تقبل. لكن ينهى عن الزائر مثال ذلك لو أنه مسبح سبع أربعين وحمد أربعين وكبر أربعين قلنا هذا خلاف السنة لا شك - [00:14:59](#)

وإذا قصدت التعبد بهذا العدد فانت مبتدع. لكن ما وافق العدد المشروع ثلاثة وثلاثين فان يثاب عليه ولا تبطل به لا يبطل به التسبيح لأن هذا يمكن انفصال بعضه عن بعض - [00:15:20](#)

يعني لا نقول يشترط لقبول التسبحة الاولى صحة التسبح الى اخر واحدة لا نقول لهذا لكن نقول في الصلاة يشترط لصحة الصلاة ان ان تكون شروط الصحة فيها من اولها - [00:15:43](#)

إلى اخره الرابع الكيفية ان تكون مطابقة للشرع في كيفية في الحقيقة تدخل في في صلب العبادة فان خالف في الكيفية لم تصح العبادة لو اتي باجزائه ما تصير - [00:16:01](#)

فلو سجد ثم ركع لم تصح صلاتك ولو بدأ بغسل الرجلين قبل الوجه لم يصح غسل الرجلين ولو انه غاف على الكعبة جاعلا الكعبة عن يمينه لم يصح طوافه لانه مخالف للشرع في - [00:16:26](#)

كيفية العبادة الخامس الزمان فان اتي بها في غير زمانها المحدد فان كان قبله لم تصح بالاتفاق وان كان بعده بعذر صحته وان كان لغير عذر فقيل تصح مع اللائم وقيل لا تصح وهو الصحيح - [00:16:52](#)

هذا التفصيل فيما اذا اخرجت العبادة عن عن وقتها ان كان قبلها لم تصح بالاتفاق لأن سبب الوجوب لم يوجد وان كان بعده لعذر صحت ان كانت مما يقضى - [00:17:23](#)

وان كان بعده بغير عذر لم تصح. على القول الصحيح وقيل تصح مع اللائم مثل ذلك رجل صلى الظهر قبل زوال الشمس معتقدا ان الشمس قد زالت ثم تبين انها لم تزل - [00:17:50](#)

فماذا نقول لا تجزئ لكن تصح نفلا لأنه نوى العبادة على نيتين نية صلاة ونية ظهر فتصح نية الصلاة لأن الصلاة تصح في كل وقت ولا تصح نية الظهر لانه قبل دخول - [00:18:15](#)

وقتها طيب وان صلى الظهر بعد خروج وقتها لكن لعذر كنوم ونسيان وما اشبه ذلك ده الصلاة الصحيحة لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكره - [00:18:36](#)

فليصلها اذا ذكر يعني ولو بعد وقت وان كان لغير عذر كما لو تعمد ان يصلى بعد الوقت بحيث يكون عنده حصة درس او عمل لا ينقضي الا بعد الوقت - [00:19:03](#)

وصمم على انه لن يصلى الا بعد الوقت فان صلاتهم لا تصح على القول الصحيح. لو صلى الف مرة والقول الثاني تصف مع اللائم ولكن الصحيح ان أنها لا تصح - [00:19:24](#)

وانها لا تقبل منه وانه يعتبر مخلا بركن من اركان الاسلام في هذا المثال اللي ذكرناه طيب في الزكاة لو انه زكي قبل ملك النصاب فيزكي قبل ملك النصر عرف انه سيأتيه راتب - [00:19:42](#)

نعم بعد شهر او شهرين فزكي قبل ان يأتيه الراتب فان الزكاة لا تجزئ لانه اداها قبل ان يخاطب بها طيب فان اخرها عن وقت الوجوب لغير عذر - [00:20:08](#)

مثلا تحل زكاته في شهر محرم تأخرها عن شهر محرم تأخيرا لا يعذر فيه فهل تجزئ او لا بهذا خلاف من العلماء من قال تجزئه لانه ادى ما حق الفقراء - [00:20:34](#)

ومنهم من قال لا تجزئه لانه اخرها عن الوقت المخاطب بها. ولا سيما اذا مات فان ورثته وان اخرجوا عنه لا تبرا بذلك ذمته لانه تعمد ان يترك هذا الركن من اركان الاسلام ولا ينفعه قضاء اهله عنه - [00:20:54](#)

وهذا الاخير يعني انه اذا تعمد تأخير الزكاة حتى مات فان ذمته لا تبرا باخراج موارثته عنه نعم لو فرض ان الرجل عنده حسابات

كثيرة واخر الزكاة من اجل ان يراجع حسابه - [00:21:17](#)

وهنا نقول انه يجزئ لانه لان له شبيهه وشيئا من العذر لا يجزئه طيب رجل اوتر قبل صلاة العشاء هل يجزئه لاماذا لانه قبل ان نخاطب به لقول النبي صلى الله عليه واله وسلم اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا - [00:21:41](#)

فاماذا اوتر قبل العشاء فانه لا يجزئ الوتر وان اخر الوتر الى ما بعد طلوع الفجر بغير عذر فانه ايضا لا يجزئه. لانه اخرج اخر العبادة عن وقته المقدر شرعا - [00:22:19](#)

الخامس السادس المكان لابد ان تكون موافقة للشرع في مكانها فلو اعتكف الانسان في بيته في عشر رمضان الاخيرة فانه لا يجزئ لماذا؟ لان مكان الاعتكاف المساجد قال تعالى - [00:22:39](#)

ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد ولو طاف بالبيت خارج المسجد. من حرام لا استاذ ليش لانه لم يوافق الشرع في المكان اذ من شرط الطواف ان يكون في المسجد الحرام - [00:23:16](#)

حتى لو كان هناك ضيق فانه لا يجزئه فلو فرض ان ما حول المسجد الحرام ساحات يمكنه ان يطوف منها وطاف منها فانه لا يجزئه لانه خارج المسجد الحرام فيكون مخالفًا للشرع - [00:23:43](#)

ايه في مكان العبادة ولو حج الانسان الى المدينة بدلا من مكة ليش لم يجزه الحج لانه مخالف في مكان العبادة فلا تيأس والخلاصة الان ان العبادات تمنع الا حيث اذن فيها الشر - [00:24:05](#)

وببناء على هذا لابد ان تكون موافقة للشرع ومأذونا فيها من قبل الشرع في امور ستة السبب والجنس والقدر والكيفية والزمان والمكان وقد عرفتم الامثلة على هذه الطاعة فان قال قائل هاتان القاعدتان - [00:24:38](#)

يشكوا عليه مما قاله بعض اهل العلم ان الاصل في الاضلاع التحرير والاصل في اللحوم التحرير الاوضاع يعني الاصل فيهم التحرير والاصل اللحوم تحريم قلنا لا ترد هذه على هذه الطاعة - [00:25:04](#)

والعلماء لا يريدون مخالفه هذه القاعدة التي ذكرناها لكن قصدتهم ان الاصل ان الاقطاء لها شروط كلها شروط تلا نستحلها الا بعد ان نعرف الشروط عرفتم فادا شكنا مثلا بعقد النكاح - [00:25:35](#)

هل تم او لا الاصل عدم التمام فلا تحل لكن لو شكنا هل هذه المرأة ممن يحل له اخذها او ممن لا يحل فالاصل حلف لان الله قال لما ذكر المحرمات - [00:26:05](#)

قال واحد لكم ما وراء ذلك يدل هذا على الاصل ايش الحلم ومن ذلك لو شكنا في عدل الرضاعات واراد الرجل ان ان يتزوج من رضعت امه رجاء لم لم يعرف عدده - [00:26:24](#)

لهن قل يجوز ايش ان يتزوجوا لان الاصل الحلم كذلك قول في اللحم الاصل الحلف هذا ايضا الاصل في التحرير نقول هذا هذا اذا شكنا في شرط الحل - [00:26:49](#)

مثل ان نجد لحما من الابل او البقر والغنم وشكراها ذبح على الطريقة الاسلامية اولى الاصل التحرير حتى نعرف شكل الحي اما لو وجدنا حيوانا ولن نdry هلال وحرام الاصل الحلة - [00:27:15](#)

وما استثنىه بعض العلماء في مسألة الاقطاع واللحوم فيه نظر في الواقع لان لان مسألة نوم يعني ان شرط الحل لم يوجب وهذا يشمل كل شيء حتى الاصل في في - [00:27:38](#)

في الاعيان هذا التحرير حتى اعرف اني ملكت هذى السلعة مثلا ببيع او شقاء او ملكتها بایجاره او ما اشبه ذلك فالحاصل ان القاعدة هذه لا يرد عليها شيء لعلكم تستشكلون اننا اذا وجدنا لحم ابل وغنم او بقر - [00:27:57](#)

لان الاصل انه حرام حتى نعرف انه ذكر زكاة شرعية لكن لنعلم جميعا ان كل فعل صدر من اهله فالاصل فيه السلام حتى يكون دليلا على المنع. فادا جاءتنا - [00:28:17](#)

لحوم مذكاة من من مسلمين هل يحتاج ان نبحث؟ هل هي مملوكة او غير مملوكة؟ وهل الذاجح يصلى او او لا يصلی ابدا لذلك لـ جاءتنا من النصارى ما نسأل كيف يذبحون؟ وهل ذبحوا على الطريقة الاسلامية او لا - [00:28:44](#)

اذا صدر الفعل من اهله كما انه لو باع عليك انسان شيئا هل يشترط ان تعرف انه مالكه او الاصل انه مالك الاصل انه مالك والله اعلم
لا ما في اسئلة - 00:29:05

لا عشر دقائق الى صلاة النصف كيف؟ الان باقي خمس كتروا تمزوا طيب يعني هنا ذكرنا ان الان ان الاسئلة تكون في اثناء ها هداك
الكافي هذا معناه يجب ان نخليها على نصف طيب ايش يقول - 00:29:23

ايش اي نعم لا هذا له اصل اي نعم ما هو اصلا السنة صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال اشاهد من فلان
نعم لا - 00:29:57

هذى لها اصل نعم لان لان التخلف عندها ثم لو عدنا لو عدنا مثلا من يتخلف في العادة تركنا الاخرين صار فيها شيء نعم عشر
دقائق. نعم نعم نعم - 00:30:21

الى الساعة الثانية ايه نعم ما تقبل منه نساوينا وش وش الفرق بينهم قصة فلان هذه مسألة مشكلة على بعض الناس يحسبون
التکاسل وغير الحاضر المتکاسل يقول ابصلي هالحين اصلی يقول صلی يقول الحین اصلی طلعت الشمس يا رجال قال الحین اصلی
- 00:30:56

نعم لا لا نقول ما هي مقوله وفقا صلي انك اصبر على النار لان لو قلنا انها مقبولة تجرا في اليوم الثاني على هذا لكن اذا قلنا ما تقبل
منك ولا ولا ويردها الله. يمكن في اليوم الثاني يخاف يصلي - 00:31:28

الجواب على هذا هل تعلم ان هذا الذي في الكرتون هذا هو مما جرى عليه هذا الشيء المثل والاصل ان ما ورد على المملكة انه انه
مخترق ومحظوظ لكن بعض الناس ينكت على هذه المسألة يقول وقد وجد كرتونا - 00:31:59

مكتوب عليه ذبحه على الطريقة الاسلامية وسمك ما نdry هل هذا صحيح او لا؟ تشهد؟ شفته انت؟ شريته يجي هذا مفرطين
هادوالاك مفرغين الا عالدجاج وحاطين السمك على كل حال هذا خطأ في التعبير - 00:32:37

يقولوا ما السمك ما يحتاج طلعة من البحر الطريق وهيئة كبار العلماء قبل سنتين جابوا وزير التجارة وجابوا الناس مسؤولين عن هذا
الشيء كل شيء ما يمكن الا بعد الاطلاع عليه - 00:33:03

نعم زيادة خير فهو يثاب لكن لا يثاب ثواب الذكر المقيد لان الذكر المقيد له خاصية ولهذا نقول اقطع مثلا القراءة لاجل اجابة المؤذن
لان اجابة المؤذن في وقتها افضل من من قراءة القرآن - 00:33:24

هذارأي شهر الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول كل ذكر وجد سببه في الصلاة فافعله لا تقلق واستدل بقصة الرجل اللي قال الحمد لله
احنا عطس لكن فيما فيما ذهب اليه نظر - 00:34:04

لانه يقال اذا كان لا يشرف عن الصلاة لا بأس. مثل الحمد لله او اعوذ بالله من الشيطان الرجيم اذا نزعه شيء من الشيطان. لكن يجيب
المؤذن ذكر كثير يشغل عن الصلاة - 00:34:23

ايه الاولى عدم الاجابة نعم كيف يعني يجوز له جمع الجمعة الى اخر الوقت ما في يجزي هذا في السعة لكن هذا
الذي ذكرته ترك واجبا وهو صلاة الجمعة - 00:34:36

عرفت اي نعم مسافر مش الصداع وش العذر لهذا نقول يجب ان يصلى المسافر مع الجمعة والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا
محمد وعلى الله وصحابه اجمعين كل ما - 00:35:16

غيره فغيره كل فعل هن ايها من مدى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى
الله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين - 00:35:51

ما هو الاصل في العبادة قال اصل المنهى اقولها او الحل المنفذ احسنت تمام يلا بن داود دلل وعلم الدليل ان الاصل في العبادة من نعم
اسكت من القرآن لا - 00:36:20

نعم ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يذن به الله وهذا انكار هذا انكار طيب عبد الله من السنة هذا اتي به عبدالرحمن كل بلد
ضلاله وهذا اقرار او انكار - 00:37:11

هذا انكار طيب ذكرنا انه لا يتم لا تتم موافقة الشرع في العبادة الا بامر نعم ان تكون موافقة الشرف في السبب. نعم نعم

احسن سبب مثال ما احدثه الناس بدون سبب - 00:37:47

طيب لسبب لم يكن شرعا وسببا للشرع الزمان ها السؤال سمعت ما لم توافق الشرع في الزمان مم العبادة التي لم توافق الشرع في زمانها متى قام رمضان ها يعني ان اصوم شهر رمضان في شعبان - 00:38:30

طيب في مكانها عبد الله من خالف الشرع في المكان نعم هذا مكان اجر في مثال اخر اعجبني بيته الكيفية الدجاجة ما خالف الشرع في كيفية نعم ان يصلني منكسا او يتوضأ منكسا صحيحاً طيب - 00:39:27

الجنس ايده نعم ما خالف الشرع في الجنس صحيح اذا نضحي بفروس لا لا تقبل الاضحية وش باقي عندنا القدر طيب اي نعم اي بس هذا لرد الزائد - 00:40:26

نعم صلى الرباعية خمس ركعات مثلا او ست. وهنا لا يصح لانه خالف الشرع في في القدم. طيب لو ركع مرتين الكيفية وفي الكيفية باعتبار الصلاة كل في الكيفية باعتبار الركوع - 00:41:11

لكن تقول اذا اذا ركع مررتين ما يصح نفس الصلاة ما تصح نعم يعني يجوز يصلي الفجر يركعهم ركوعين لا لا لا سذاكس صح. صلاة الكسوف. طيب اه تنازع رجالان في صفة بيع محمد الشرافي. فقال احدهما البيع صحيح وقال الثاني البيع فاسد - 00:41:37
اما وصلنا لهذا نعم قال الطالب توافقونه الاصل اه القول مع من قال بالحل. لأن الاصل في غير العبادات الحلم. طيب كل شيء لا المعاملات ولا لا؟ لا غلط من المعاملات - 00:42:14

طيب نعم تنازع رجالان في حيوان بري فقال احدهما حلال وقال الثاني حرام الاصل انه حلال طيب عندي دليل على ان الاصل انه حلال نعم احسن اللام في قوله خلق لكم بالي شيء الاخ - 00:42:50

هذا الذي لا الاخر واحد يقول اصبع وانا بعد انت ايش نعم اللام التعليم ومن قال الاباحة ايهمما ابلغ ان تكون للاباحة او للتعليم للتعليم
لأنها اذا كانت التعليم افادت الاباحة ولا عكس - 00:43:25

نعم تجد كلمة الا باذن الشارب كلمة الشارع هل هي من اسماء الله او من صفاته او ما او ايش من الصفات هل يصح موصوف الله بأنه شارع ها كيف - 00:44:14

اذ هل عندي دليل على صحة وصفه بالشارع؟ بدر شل عليكم الدين. نعم ما وصى به؟ نعم وقال تعالى لكم جعل منكم شرعة ومنها جا طيب لكن العلماء رحمة الله يقولون ان الشارع وصف صالح لله ورسوله. صلى الله عليه وسلم - 00:44:42

لان الرسول يشرع والرب عز وجل يشفع وما شرعه الرسول فهو شرع الله طيب ثم قال المؤلف رحمة الله ووفقه ومن سمع قال فان يقع في الحكم شك فارجعي للاصل في النوعين - 00:45:12

ايها الاخوة في ختام هذه المادة نسأل الله ان يلقاءكم في لقاءات متتجدة مع تحيات مؤسسة الاستقامة الاسلامية للإنتاج والتوزيع في عنيزة شارع هلاله رقم الهاتف والناسخة الهاتفية صفر ستة - 00:45:35

ثلاثة ستة اربعة ثمانية ثمانية صفر والرقم الثاني صفر ستة ثلاثة ستة اربعة خمسة ثمانية ثمانية صفر ورقم صندوق البريد اثنان وخمسين وalf - 00:45:57